

الدرس (421) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب الطلاق ح

7502 لفضيلة الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده

الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له - 00:00:01

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد فان خير الحديث كتاب الله الهدي هدي محمد صلى

الله عليه وسلم وشر الامور المحدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار - 00:00:35

قال الامام المصنف ابن ماجه رحمه الله في سننه في كتاب الطلاق باب الرجعة الارجاء بعد الثلاث ارجاع الزوجة بعد التلاقي قال

حدثنا بسرن هلال السواق من الثقات المعروفين حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي - 00:01:00

اه وكان يتشيع والمسألة ليست تتعلق بالتشيع عن البيزيد الرشق وهو يزيد ابن ابي زياد آ الضبعي الرشق نعم الزارع كان لقبه او كانت

مهنته زراعة المقر بن عبدالله بن الشخير من الثقافة المعروفين التابعين - 00:01:25

ان عمران ابن الحسين رضي الله عنه سئل عن رجل يطلق امرأته ثم يقع بها ولم يشهد على تلاقيها ولا على رجعتها فقال عمران رضي

الله عنه طلقت بغير سنة - 00:01:51

مراجعة بغير سنة اشهد على طلاقها وعلى رجعتها آ فهذا الحديث يدل على ان الانسان اذا طلق زوجته عرف الناس ان فلانا هي

زوجته. فاذا طلق يشهد الناس او يشهد ان اهل بيته - 00:02:08

الذين يعرفون ان هذه زوجته وهناك خلاف في هذه المسألة في قول العلماء على وجوب على وجوب بانه لما قال طلقت بغير سنة

معناه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشهد - 00:02:29

وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها ما هي واجبة ما هي يعني مستحبة مندوبة وانا هذا وقال سلام بين الائمة رحمة الله

عليهم وقال غير واحد من الائمة - 00:02:48

اه بعدم وجوبه واحتجوا بحديث الباب قالوا بعدم هدمه واحتجوا بعد الزمام لانه قول الصحابييين هكذا قال بعض العلماء قول

صحابي في موضع من مسارح الاجتهاد هذا قول الشوقاني رحمه الله - 00:03:07

اه بالليل اه رجح عدم وجوبه لانه قول صحابي لكن الذي يظهر والله اعلم ايضا يجوز يمكن ان يكون الخلاف لاجل ان نستنهز اذا

كان من السنة مضى بنا عدة مرات قول انس رضي الله عنه لو قلت - 00:03:28

من السنة اذا تزوج الذكرى للسيد اقام عندها سبعا اذا تزوج السيدة على السيد اقام عندها تباسا ابو قلاب عبدالله بن زيد الجرمي

يقول له انسا رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:51

وبذلك يقولون ان الصحابي اذا قال من السنة ايه فهو بني ملال مرفوع لا شك فيه. وهل فيه مسار من مسارح اجتهاد نعم لكنه لما

تسميته سنة ايضا من مسارح الاجتهاد كما قال الشوكاني رحمه الله ولذلك - 00:04:16

بغير سنة او شبهة مرفوعا برادة من يقال ان المستحب ان يختلف في هذا لكنه مرفوض والمستحب آ وعلى الرجاء اما ان يقال احد

انه واجه فهو له حقه. ويكون الوجوب ليس شرطا لصحته. نعم. واجب قد ترك - 00:04:39

الواجبة يأثم. لكن ليس شرطا لصحة الرجوع. فاذا لم اشهد وآ دخل عليها جامعها فهذا ثبت درجات به ولا يلزم ولا يشترط ان يكون اه

يسهم وحيكون الرجعة سابقا كذلك الثلاثة يكونون ثابتا. نعم - [00:05:13](#)

ثم بعد ذلك قال رحمه الله باب المطلقة الحامل اذا وضعت غابت اذا وضعت غابت نهاه بان انت هتعدتها انا حدثنا محمد ابن عمر ابن حياج. وهو الحمداني ايضا ربما قالت - [00:05:43](#)

سفيان وهو السوري. انا عمرو بن ميمون وهو عمر ابن ميمون الاودي ثقة ابوه هو ميمون او اي نعم اه عمرو بن ميمون اودي الى عمرو ابن ميمون آآ الجزري هذا عمرو ابن ميمون الجزري. انا به - [00:06:14](#)

قالت ذهبي يقول ميمون ابن مهران يا شيخ ميمون ابن مهران الجزري ميمون اه الجزء الامري ابن ميمون ابن مهران الجزري نعم. وهناك قالت ذهبي بل عمرو بن الزبير هل تذكرون اه هذا الشيء عن ابيه - [00:06:45](#)

محمد ابن الزبير هكذا فعل وما ادري على كل حال لكن يعني ما قدرت ان المسألة انه قال الذهبي هو انا عمرو بن الزبير وليس عن عمر ابن ميمون ميمون ابن مهران الجزري - [00:07:06](#)

هكذا يقول عمرو بن الزبير عن ابيه الزبير ابن العوام يقول لكنه يعني الاكثرون الذين رجحوا قالوا هو عمرو ابن ميمون ان مهران الجزري سقة عن ابيه ليمون ابن مهران ايضا زفة. عن الزبير ابن العوام رضي الله عنه انه كانت عنده ام كلثوم بنت عقبة فقالت -

[00:07:25](#)

له وهي حامل ولحال انها حامل. طيب نفسي طيب نفسي بتدليقة فطلقتها تطليقة. ماذا تقصد بهذا التعليق؟ نفسي بتفريقك كانت

تطلب الطلاق من اول او اول مرة او ارادت خداعها كما يأتي - [00:07:53](#)

آآ في السياق تطلقها تطليقة يعني شيء انا اقول لها قد يكون انسان يستغرب من هذا التصرف الذي الذي الان ننظر فيها هل كانت هي مازحة يعني الرجل اذا مزح مثل هذا فهل يكون له مزاح - [00:08:15](#)

كلها سم خرج الى السماد فرجع وقد وضعت حملها ذات بطنها فقال ما لها؟ خدعتني خدعتني خدعها الله. يعني ما كنت اريد الطلاق وهي بحالة حالة النزاع قالت هذه الكلمة خدعتني خدعها الله. ثم اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال سبق الكتاب اجلهم -

[00:08:39](#)

اخطبها الى نفسها. اخطبها الى نفسها هذا الحديث صحي ويكون مفهومه معناه انه اذا كان الانسان حتى هازلا المرأة اذا طلبت هازلا واجاب الرجل هذا فثلاث جدهن جد وهزلهن جد. حتى لا يقع حتى لا يقع - [00:09:09](#)

لان قوله هو لان قوله خدعتني يدل على انه كان او انها كانت عازلة وهو ايضا نفسها هزل بها بهذه الكلمة. ثم خرج الى الصلاة وقال ما لها خدعتني خدعها الله - [00:09:37](#)

وقال النبي صلى الله عليه وسلم الكتاب اجله على قاعدة جدهن جد وحزنهن جد لكن اخطبها الى نفسها انتهت عدتها الان. اخطبها الى نفسها. لان المعتدة المعتدة بحالة التلاعب لا يعني لا - [00:09:57](#)

لكن اذا انتهت جدتها فتختم. فانه على كل حال ساخطبها الى نفسها يجوز له لانها تطليقة واحدة ويجوز له الرجوع الثانية يجوز له الرجوع الثالثة هي التي المسألة انها لا تعد له حتى تنكح زوجا غيره - [00:10:18](#)

بعض الحامل تسرق القطاوي الى اجله انها سبق الكتاب اجله قد تم اجل المكتوب عند الله تبارك وتعالى هذه المحاورة وهذه هذا التصرف وقد قدر الله تبارك وتعالى فحسب ما قدر. اخطبها الى نفسه. غاب انا الحامل المتوفى عنها زوجها. اذا وضعت حلت -

[00:10:41](#)

الحامل المتوفى عنها زوجها. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال حدثنا والاحوس سلام الحنفي المنصور وابن المعتمر الابراهيم النقي الاسود اسود وهو اسود ابن يزيد ابن اسود ابن قيس ابن يزيد النقي. عن ابي - [00:11:04](#)

قابل وهو ده نسبته في بعض المطبخ عليه مسلم. ابو السنامل ابن بعثك انا بعثك قال وضع الاسلامية بنت الحارث حملها بعد وفاة زوجها بوضع وعشرين ليلة المتوفى انا زوجها اذا لم تكن حامل فعدتها اربعة اشهر واشهر - [00:11:28](#)

والله وولاة الاحمال اجلهن يضعن حملهن على هذا التطبيق اللي معنا هذه الاية الكريمة وبعد زبيدة الاسلامية بنت الحارس عمرها بعد

وفاة زوجها بقت اثنين وعشرين ليلة. فلما تعلت من نفاسها - 00:11:56

تسوفت ايه للزواج. وفي رواية اخرى تجملت للخطابي. هكذا وهي رواية يكون تفسيرها بما جاء في رواية اخرى تجمرت للخطاب

فعيب ذلك عليها. يعني تعبد سنابل فدخل عليها ابو السنابل. وقال - 00:12:14

طالما عندنا حتى تمر عليك اربعة اشهر وعشر. وذكر امرها للنبي صلى الله عليه وسلم. وذكر امرها النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان

تفعل فقد مضى اجلها. فان كان التفعل وتشوفت وتجملت فمضى اجلها وانتهت عدتها - 00:12:35

وفي هذه الحالة على كل حال العلماء آآ فيه آآ الكلام والله اعلم انه بعضهم قال انه لابد ان تعدد ابعد الاجرين ان كان قد وضعت حملها

قبل اربعة اشهر وعشرة فلا بد ان تعتد اربعة اشهر وعشر - 00:12:58

وان كان حملها يمتد الى سبعة اشهر اتية حتى تضع وتعتد سبعة اشهر الى الاتية. هذا مما جاء الخلاف في قول العلماء. لكن كما جاءت

روايات ان اية الطلاق هي اخر اية النقوظ قد نسخت - 00:13:21

في حق الحاملات فجاء فيها قوله تعالى وولاد الاحمال اجل مما يغانا حملهم هنا اه نعم قال حدثنا في الحديث الساعاتي قال حدثنا

ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال حدثنا علي بن مصر هو القرشي الثقة ان - 00:13:43

ابن عبيد داود ابن ابي هند داود ابن ابي هند وهو ابن دينار هند ابن ابي هند اسمه دينار ابن عذاق الثقة الشعبية المسروق

وعمر بن عتبة عمرو ابن عتبة وهو امر ابن عتبة ابن فرقد السلمي مخضرم - 00:14:14

انهما كتبا الى سبيعة ابن بنت الحارث يسألانها عن امرها فكتبت اليهما ففيه آآ كتابة العلم الفريق للمكاتبة من نوايا تحمله ايضا اذا كان

معروف اذا كان الكتاب معروفا انه من فلان وخلقه معروف وينسب اليه. كما قال عبدالله بن احمد في روايات كثيرة - 00:14:41

وجدت في كتاب ابي بخطي يده انها كتبا اله صبيعة بنت الحارس وهذا يدل على ان الحمد لله الحركة العلمية التي كانت حسنا في

زمن التابعين في زمن الصحابة باوائل التابعين وهو مخضرم - 00:15:07

الان نتحرك داخل الكتابات وكذلك النقل روايات واشياء ايوا دروس الحديث خاصة اه سعد الصحابة كانوا يجلسون جزاهم الله خير

كتب الى زبيدة بنت الحارث فسألانها عن امرها فكتب اليهما فكتبت اليهما - 00:15:26

انها او انها جملة استئنافية ربما او انها كتبت انها وضعت بعد وفاة زوجها بخمسة وعشرين. هناك ببضع وعشرين والبضع كلمة يطلق

على من ثلاثة الى تسعة بعد خمسة وعشرين فتهيأت تطلب الخير. هذه كنايات جيدة تبلغ الخير - 00:15:48

وهذا مما ينبغي للايامى الا تستحي منها ان اهل البيت وينبغي ان يكون لان الزواج وانكح الايام منكم والصالحين هذا يدل على الحس

انها لا تبقى ولا تنتظر وربما هناك قبائل وربما هناك عادات سيئة قد لا يسمحون الا بعد مضي - 00:16:11

انا او شيء من هذا فهنا تحية تجربوا الخير فالخير فيما ارادت هي ان تتزوج وتكون تحت آآ زوج صالح فمر بابو السنابل فقال لقد

اسرعت اهتد اخر الاجلين اربعة اشهر وعشرا فاتيت النبي صلى الله عليه - 00:16:38

قلت يا رسول الله استغفر لي قال ثم مما ذاك واخبرته يعني لعله لعلها يعني اه اتهمت نفسها انها اسرعت واجتهدت او يكون عندها

والله اعلم علم لكنه قد يكون ترى حكم اخر. ابو السنابل عنده علم بهذا - 00:17:00

اول شيء استغفر لي يا رسول الله. فقالت قال مم اخبرته. نعم الانسان اذا طلب الاستغفار ولو انهم اذ ظلموا انفسهم او جاؤوك

فاستغفر لهم الرسول فاستغفر الله واستغفر لهم الرسول. وكان السحابة ضيعتهم الى النبي صلى الله عليه وسلم -

00:17:23

صلى الله عليه يدعو لهم ويضع عنهم ان شاء الله بفضل الله اثرهم جسرههم والغالل التي تكون عليهم. وانا هذه جاءت وقالت استغفر

لي لعلها ظنت انها اخطأت. فاول الخطأ - 00:17:49

يحتاج ان يستغفر لنا او يغفر من مذك يجوز للانسان ان يسأل من اي شيء ارتكبته يطلب منه هذا الشيء ان يسأل مما ذهب. فاخبرته

فقال ان وجدت زوجا صالحا فتزوج - 00:18:07

يعني لا يحتاج لكنه لا بد ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم ان شاء الله يكون استغفر لها. غفر الله لكي نعم وهذا الحديث او هذه

الاحاديث تدل بكل وضوح على ان الحامل المتوفى عنها زوجها او مطلقة اذا - [00:18:29](#)

ينبغي اجل اه عدتها بوضع الحمل ثم قال حدثنا نصر بن علي ومحمد وبشار قال حدثنا عبد الله ابن داوود. عبد الله ابن داوود هذا الثقة عبد الله تعود الخريبي الشعبي الكوفي ثقة - [00:18:49](#)

حدثنا هشام ابن عروة عن ابيه عن المسور ابن مخرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر السبيعة تنكح اذا تعلت من نفاسها ثم بعد ذلك ابو معاوية للعامش عن مسلم ابن مسلم هو مسلم ابن صبيح ابو الضحى - [00:19:10](#)

المسروق عن عبد الله بن مسعود قال والله لعناه يعني نحن اه نعينه بهذه المسألة تعويصة التي يظنون انها ليست اه يعني شبهة اذا كانت تزوجت بعد قبل مضي اذا كانت حملها قبل مضي اربعة اشهر من اشهر. فنحن نعينه في هذه المسألة لانزلت - [00:19:32](#)
سورة النساء القصوى ما المقصود بهذا؟ سورة النساء القصوى المقصود منها سورة الطلاق التي فيها قوله تعالى ولاد الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن. لانزلت سورة النساء القصوى بعد اربعة اشهر بعد اربعة اشهر وعشر الذي كان في سورة النساء الطولى كما جاء في - [00:20:06](#)

روايات اخرى ويكون الاية في صورة والذين ازواجا اه والذين سورة البقرة والذين يتوفون منكم ايه والذين يتوفون منكم وبذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر سورة البقرة بقرة ولا سورة النساء - [00:20:33](#)

واذا بلغنا اجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن في انفس من انفسهن من معروف او بالمعروف بالمعروف الله بما تعملون خبير. كأن ابن مسعود رضي الله عنه عانى ان هذه مخصصة - [00:21:07](#)

او ناسخة في حقي كلاهما يمكن ان يقال لانها متأخرة وهي مخصصة المتقدمة او ناسخة في جزئي او في حقه ولادة الاحمال. نعم والله والله وحلف هذا هو الثابت وهو الذي عليه الفتوى السحابة رضوان الله عليهم والائمة اجمعين فصار اجماعا والله - [00:21:30](#)
ثم بعد ذلك انفعل بعض ابن تعتد المتوفى عنها زوجها؟ قال هدد ابن في اي مكان تعتد بالمتوفى عنها زوجها انا حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه انه قال حدثنا ابو خالد الاحمر سليمان ابن حيان - [00:21:56](#)

وهو صدوق او سقة عن سعد بن اسحاق بن كعب بن عجرة زينب بنتي كعب ابن عجرة وكانت تحت ابي سعيد الخضري ان اخته الفريضة بنت ما لك قالت خرج زوجي في طلب علاج له - [00:22:18](#)

العلاج العالج هو اسمعناه الرجل من العجم والمراد والله اعلم اه ام ابيه. وربما كانوا كفارا والله اعلم لان المدينة جاز ان يسكن الكفار اما في مكة فهو الذي في كلام العلماء رحمة الله فالمقصود منه - [00:22:41](#)

طلب لهم كانوا قد ابقوا كما جاء في رواية ابي داود قال خرج في طلب عابد له ابقوا ابقوا اهربوا سباق وادركهم بترك القدوم هكذا او بالتشديد قدوم بالتشديد والتخفيف. موضع على ستة اميال من المدينة. الى جهة خيبر الظاهر - [00:23:04](#)

وقتلوه الله اكبر نعم لانه كان عدة وكان هذا وحده فجعل انا وزوجه وانا في دار من دور الانصار شاسعة ساكنة فيه غيري زوجها المملوك اه فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انه جاء ناحية زوجي وانا في دار شاسعة من دار اهلي ودار اخوتي - [00:23:31](#)

لم يدع ما لن تنفقه علي. ينفق علي او ينفقه علي. ولم يدع ما لم ينفقه علي. ولا مالا ورثته ولا دارا يملكها. وهذا الدار ربما كان هل كانت موجود في تلك الايام ان كان الانصار - [00:24:02](#)

رضي الله عنهم كانوا يبذلون لآخوانهم آ يعني هذه مسألة مسألة من الفقهية لكن ننظر هل كان السحابة رضوان الله عليهم يؤجرون ما وجدته الايجاب بهذه الصورة ايجاد لكن جاء ايجار البستان وايجار النخيل في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم. كانوا - [00:24:25](#)

اجرونا المزارع تعرفون لكن البيوت على كل حال. لم ولا دارا لم يدع مالا ينطق علي ولا مالا ورثته ليس عنده مال ايضا ولا دارا يملكها فان رأيت يا رسول الله ان تأذن لي فالحق بدار اهلي ودار اخوتي فانه احب الي - [00:24:53](#)
اجمع لي في بعض امري. ماذا تقصد به؟ واجمع لي في بعض امري. يعني كان هناك اخوانا اخواتها تساعدونها في امورها قال فافعلي

ان شئت قالت فخرجت قريرة عيني لما قضى الله لي؟ على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:25:20](#)

هنا ايضا دليل ان السحابة والسحابيات ما كانوا يظنون ان يظنون ان النبي صلى الله عليه وسلم يقول من عند نفسه شيء قالت

فخرجت قريرة عيني لما قضى الله لي على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم لانهم يعرفون ما ينطق عن الهوى - [00:25:42](#)

حتى اذا كنت في المسجد او في بعض الحجرة دعاني وهذا الذي نؤمن به انه اذا قال النبي صلى الله عليه وسلم قول ولم يعقب

بشيء من عند الله تبارك وتعالى او لم ياتي ناسخه فهو من الله تبارك وتعالى - [00:26:02](#)

لكن السياق يدل على انه صلى الله عليه وسلم جاءه وحى او جاءه آ من الله علم اخر حتى اذا كنت في المسجد او في بعض الحجرة

دعاني فقال كيف زعمت - [00:26:24](#)

فقصصت عليه فقال اكسي نعم. وهذا ايضا يدل على ان المفتي لا يفتي الا اذا سمع الكلام فهم ولا يعجل ولا يعجل لا بد ان يستفصل

يستفصل السؤال وينظر الى اطرافه السؤال - [00:26:42](#)

ولا يكون فيها ربما يكون تدلس اه يدلس الانسان عليه. وليكن اه اه ذكيا وليكن فطنا بهذه المسائل حتى لا يأخذ احد فتوى على هواه

لان المفتي مهما كان اذا كان افتي - [00:27:06](#)

كما فهم سؤاله ولو كذب عليه المستفتي فليس بات ليس بات هو انما الاثم على من لبس عليك اه كيف زعمت؟ قالت فقصصت عليه

فقال كنتي في بيتك الذي جاء فيه نعي زوجك. فكأن الله - [00:27:26](#)

لها هذا البيت شرعا. حتى لو كان الايجار او لو كان ايجارا فماذا تفعل؟ وعذرها جدا لم يترك لم يترك زوجها مالا آ تود الايجار ولها دار

يملكها ففي هذه الحالة لو كانت دار بالايجار - [00:27:47](#)

في بيتك الذي فيه بيتك ونسب البيت اليها نسب البيت اليها كما قال تعالى في آ مصر في مصر قريب من هذا الموقف آ في الصلاة

في سورة الطلاق لا تخرجهن - [00:28:07](#)

من بيوتهن ولا يخرجن. فنسب اليها اليهن البيت. وهنا ايضا وان كان بيت ليس ملكا ولكنه كان اه هبة موفة او يكون ايجارا تمكث

المرأة المتوفى عنها زوجها في بيت في البيت الذي - [00:28:24](#)

كانت تسكن مع زوجها وجاء فيها نهيا. نعي زوجك حتى يبلغ الكتاب اجله. يعني حتى حتى تتم اربعة عشر وعشرة او اذا كانت

حامل قالب فاتت فيه اربعة اشهر وعشر. اربعة اشهر - [00:28:44](#)

نعم حتى يبلغ كما قال تعالى في قوله تعالى النكاح حتى يبلغ الكتاب اجله. وفيه دليل ايضا على نسف الحكم قبل امتثال انه قد قد

يكون الحكم ينزل ولكنه قبل الامتثال ينسخ ايضا وهذا مثاله قد يكون فيه. نعم. فكان النبي صلى الله عليه وسلم آ - [00:29:04](#)

حكم ثابتا من الله تعالى ثم نسخ في حينه. نعم والذين يتوفون يتوفون منه ويذرون ازواجا يتربصون ويدرون ازواجا وصية

لازواجهم متاعنا غير الاخراج اخراج. نعم سيكون نسخة الحول باربعة اشهر بقي حكم عدم الخروج في هذه نعم - [00:29:39](#)

واذا لا يجوز للمرأة ان تخرج وتعتد في بيت غير بيت مع بيت الزوجة او الزوج الذي كان كانت تسكن في ماءه ولو كان ضيف غير مل

فرضا انه ليس عندها ما تؤدي الايجار فيجب على اهل بيتها. ويجب على ما يتمها للمسلمين ان تهيا له هذا الشيء - [00:30:09](#)

بابنا هل هل تخرج المرأة بضدتها ام تكون في بيتها حتى يبلغ الكتاب اجله محمد ابن يحيى انه صار حدثنا عبدالعزيز ابن عبدالله

محمد ابن يحيى عبد العزيز ابن عبد الله القرشي قال عدتنا ابن ابي الزناد. ابن ابي الزناد - [00:30:34](#)

نعم عبد الرحمن ابن ابي الزناد كما جاء في روايات اخرى صدوق تغير لما قدم بغداد. انا هشام ابن عروة. عن ابيه قال قال دخلت

على مروان فقلت له امرأة من اهلك طلقت - [00:31:00](#)

ومررت عليها وهي تنتقل. يعني ايه تقول لي خدت وتنتقل من بيته الزوج وقالت امرتنا فاطمة بنت قيس اخبرتنا ان رسول الله صلى

الله عليه وسلم امرها ان تنتقل فقال مروان هي امر - [00:31:21](#)

بذلك قال عروة فقلت اما والله لقد اعابت ذلك عائشة رضي الله عنها وقالت ان فاطمة كانت في سكن وحشة سخيقة عليها. فلذلك

ارخص لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:38](#)

وجاء فيه أيضا في تفصيل الروايات عند الآخرين انه كانت مطلقة ثلاثا فلا سكنى لها ولا نفقة ما واجب عليها سكنى ولا نتوقع. وهذه الرواية قد مضت عند البخاري أيضا في لفظ آخر. نعم - [00:31:58](#)

وقال الشافعي لا نفقة لها ولكن لها السكنة لقوله تعالى لا لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن ولا سقنة فتسكن باني مكان لا يلزم عليها ان تسكن وهي المطلقة لان حتى اذا كان الزوج اذا كان الزوج اه قطعاً اذا كان الزوج - [00:32:18](#)

ايام فبعد هذا او حكمة بقائها في بيت الزوجية. مثلما الحكمة بهذا الطلاق الاول بعد انطلقت الاولى النقطة الثانية لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. فيميلان احدهما الآخر الى الآخر. هو المطلوب الصلح. لكن - [00:32:47](#)

لا تحل له من بعده حتى تنكح زوجا غيره. فيكون الخروج الا اذا كان الزوجة في بعدما طلق ثلاثا ايضا فهل يكون له هذا الحكم؟ نعم. قال يعني اذا كان توفي وكان طلقها ثلاثا - [00:33:10](#)

والذي يظهر والله اعلم حتى لو تغطي فيكون لها حكم خاص يجوز لها ان تسكن في مكان آخر والله اعلم الا اذا كان اسكنها في بيت وحش يخاف عليها كما جاء في الرواية الاخرى اني اخاف ان يتقحم علي كما تأتي الرواية. فامرها ان تتحول - [00:33:31](#)

الله عليه وسلم ويختلف الحكم فيما اذا كان البيت امن او بيت وحش حتى المتوفى عنها زوجها اذا كانت اذا كانت اه خيفة على عرضها فيها وكذا لا يكون معها احد. وفي هذه الحالة يجوز لها ان تنتقل ان شاء الله - [00:33:55](#)

عن هشام ابن عروة عن ابيه روى ابن الزبير قال قارئ فاطمة بنت قيس نعم اه يا رسول الله اني اخاف ان يقطع علي اقتحم علي فامرها ان تتحول الى بيتين الآخرين. نعم - [00:34:17](#)

ونعم هي بعد ما بنقيس هي التي تحولت عندها عند امه مقطوم ثم كان خطبها معاوية وابو جهم اما ابو جهل حدثنا سفيان ابن وقيع هو في اضاف قال حدثنا حدثنا روح - [00:34:38](#)

وبعد القيس ثقة وحدثنا احمد بن منصور. قال حدثنا حجاج بن محمد وتابع احمد المنصور الرمادي ثقة سفيان ابن الذي فيه بعض الاختلاف حدثنا حجاج ابن محمد جميعا حجاج سيدنا محمد البصيصي. نعم. وفي اختلاف - [00:35:13](#)

جميعا عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير عن جابر ابن عبد الله قال قل خالتي فارادت ان تجد نخلها فارادت ان تجد نخلها فزجرها رجل ان تخرج اليه فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:35:46](#)

قال فجزي نخلك فانك عسى ان تصدقي او تفعلي. معروفا نخلها هو جدة او جدة. اظن كلاهما قري به لكن الجد هو ارجح اي قطرة تمر النخلة وهو الذي يسمى - [00:36:09](#)

نعم وزجرها رجل ان تخرج النبي صلى الله عليه وسلم الروايات انه ليس احد يخرق لها او يجد لها نخلها نخلتي فانك عسى ان تصدقي او تفعلي معروفا. فعند الحاجة القصوى يجوز للمطلقة ان تخرج من - [00:36:30](#)

الى الى مضي الحاجة فذلك حتى عنها زوجها. اما بدون حاجة فيجب عليهما ان ويجلس هذا البيت ولما جاءت بعض النساء تقول ان الفلانة ايضا المتوفى عنها الزينة اي سيدة يكونوا تضربوا الزينة في هذه فلما كان خيب على عينها قالوا هكذا ان ابنتي مات عنها زوجها وقد خيب على عينها - [00:36:53](#)

قال لا قالت يا رسول الله قال لا انما لي اربعة اشهر وعشرة كنا تجلس حولا اللي في الجاهلية. فاذا عند الحاجة والله اعلم يجوز لها ان تخرج لكنها من غير من غير الزينة لانها غير مربوطة مرغوب - [00:37:33](#)

وغير مخطوب فيها في هذه الحالة باب المطلقة ثلاث محل لها سقنة او نفقة ابو بكر ابن ابي شيبه وعلي ابن محمد. قال حدثنا ابن الجراح قال حدثنا سفيان انا ابي بكر ابن ابي الجهم ابو بكر ابن ابي الجهم القرشي ثقة القرشي المدني زرع - [00:37:59](#)

الصخرة العدوي قال سمعت فاطمة بنت قيس تقول ان زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ترزقنا ولا ولا نفقة كما قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه لحديث نعم - [00:38:23](#)

فانا ثم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه انه قال حدثنا الجدير هو جرير ابن عبد الحميد الضب يا شيخة المغيرة ثقة لكنه كان يدلس خاصة عن ابراهيم النخيل - [00:38:41](#)

وكان يدلس خاصة الشعبية هنا شعبي قال طارق فاطمة بنت قيس طلقني زوجها لعهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا سقى ولا نفقة - [00:39:01](#)

ويكون في علمكم في هذا انه قال هناك من رضي الله عنه لما جاء ونقل عنه انه قال لا لا نقبل من امرأة لا نترك كتاب الله لقول امرأة هذه هي الطرق الكثيرة التي روي عنها هذا فيه حسب الاحوال اي نعم - [00:39:19](#)

يعني حفظ يدل على انها حفظت اه قصتها والناس هربوا قصتها نعم ثم قال باب متعة الطلاق. باب متعة ايه الطلاق. قال حدثنا ابو الاشهب العجلي هو صندوق قال حدثنا عبيد بن القاسم - [00:39:43](#)

ابن القاسم التميمي هادا اي نعم عبيد ابن قاسم التميمي الاسدي متروك حدثنا هشام ابن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان امره بنت الجوني تعوذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:11](#)

ادخلت حين ادخلت عليه فقال لقد اي النبي صلى الله عليه وسلم قال لقد عزت بمعاذ الذي اذا استعيز به اعيز فطلقها وامر وسامة او نمتعها بثلاثة اثواب رازقية قالوا انها ثياب بيض من وهو تكون طوال. يعني ليست هي مخيط الظاهر نعم - [00:40:30](#)

هذا الحديث جاء في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها نفسها ان ابنة الجون لما ادخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودنا منها في رواية اخرى واراد ان يضع عليها يده فقالت اعوذ بالله منه - [00:41:03](#)

وقال لقد عزت بعظيم الحق باله. باله. الحق باهلك وهذا يأتي له باب اخر. اذا تكلم انسان لفظا فيه كناية الطلاق وهل يحتاج الى نية ولا يحتاج؟ نعم وهنا لقد عزت بمعاذ - [00:41:30](#)

وفي بعض الروايات الصحيحة كما اذكر انه ابن حجر رحمه الله ساحها قال وهل قال النبي صلى الله عليه وسلم تلطيف لها نفسك ايه وقالت وهل تهبوا الملكة نفسها للسوقة - [00:41:50](#)

وقال النبي اعوذ بالله منك فقال لقد عزت بازيد. نعم هنا مسألة في الحقيقة والرواية لم تصح فيما ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم لما رأينا امرة بنت جون وجمالها - [00:42:10](#)

غرنا عليها اوغرنا لاجلها حصلت لهن غيرة. فخدعناها وقلنا ان النبي صلى الله عليه وسلم تحجبه المرأة اذا دخل عليها اي ان تقول اعوذ بالله منه وقالت مسكينة على تخضيق ازواج النبي صلى الله عليه وسلم. فصارت صيدا للخداع. هذا الذي - [00:42:31](#)

معنا هذا بعض الروايات وهذه الرواية لم تثبت. ونحن نقول لا يمكن ان يكون الى هذا الحد كبير متفقا عليه من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم وكان الشر في نفسها هي بنفسها والتأبي والترفع - [00:42:58](#)

كانت في نفسها والكبر. فالنبي صلى الله عليه وسلم الحقها باهلها واتاها الظلام بعد ذلك يقول آهنا منكر بذكره اسامة وانس. صحيح بلفظ فامر ابا اسيد ان يزها ويكسوها ثوبين الرازقيين. نعم. الروايات صحيحة جاءت ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاها المتع -

[00:43:19](#)

وهذه المتعة كان واجبا قبله لما زمن في بداية الاسلام ثم نسخت المتعة وبقي اداء حقها من النكاح. من المهر وغيرها نعم والذي نؤمن بان الشر كان امنا في نفسها وكرهت النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم. فالنبي صلى الله عليه وسلم طلقها نار - [00:43:47](#)

اه طلقها والتعبير بطلقها ايضا يدل على انه جاء في رواية نوفل قال الحقي باهلك يعني اراد بها وباب الرجل يجحد الثلاثة. قال حدثنا محمود ابن يحيى انه قال حدثنا امره ابن ابي سلمة. عمرو ابن ابي سلمة سلمة - [00:44:16](#)

التنيس يا الدمشقي صدوقوا اللي هو اوهام ابو حفص هو زهير ابن محمد نعم آه روايته عن علي الشامي ضعيفة الشامي رواية اهل الشام رواية اهل الشام انه ضعيفة وهذه الرواية من آه من التنيسي وهو من اهل الشام - [00:44:40](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا ادعت المرأة اذا ادعت المرأة طلاق زوجها وجاءت على ذلك بشهيد عدل استحلف زوجها حين حلف بطله شهادة الشاهد وانك لفنقول بمنزلة شاهدا - [00:45:06](#)

وجاز الان يعني المسألة هنا اولا الحديث من حيث هذه السنوات ان اه رواية امر النبي سلمان زهير التميمي بعيد وفي تدليس ابنه جريج ايضا وانا حديثه ضعيف لكن ما حكم المسند اذا وقعت الواقعة مثل هذه؟ اذا ادعت المرأة تتراقى زوجها - [00:45:26](#)

وجاء على ذلك قد جاءت على ذلك بشاهد عدل والمسألة في الحقيقة هناك روايات جاءت على هذا المانع انه يعني الشهادة لم واستشهدوا جيدين من وان لم يكونا رجلين فرجل وامرأة انا ممن ترضون ها؟ من الشهداء - [00:45:54](#)

واستحلف زوجا يبذل الشهادة هنا هذه المسألة نعم قالوا انها زوج والزوجية ثابتة من قبله فزالتها يحتاج الى شهادة كاملة ما دامت لم تثبت شهادة كاملة فحلف الزوج يكون مبتلا لشهادة شاهد واحد وان كانا عدلا - [00:46:18](#)

حلف بطل الشهادة تجتهد. وانك تقول فهو بمنزلة شاهد اخر وراز طلاقها. وعلى هذا والائمة رحمة الله عليهم. نعم ثم قال باب من طلق او نكح او راجع لاعبا. لاعبا. نعم. لاعبا عازلا عازلا مازحا - [00:46:45](#)

منطلق او نجح او راجع وهازلا فما حكم هذا النوع من الكلام؟ قال ابن عمار هو الدمشقي كان قد يتلقن في الاخير حدثنا حاتم ابن اسماعيل بني اسماعيل آ وهو المدني - [00:47:09](#)

قالوا انه في حفظه شيء لكنه صحيح الجدار. هنا لم يظهر لنا انه يروي من كتاب او من غير كتاب. لكن عبد العزيز الدراور عبد العزيز الدراوردي. او محمد بن عبد العزيز - [00:47:30](#)

عبد العزيز بن محمد الدرع وردي عند ابي داوود وكذلك روى اه ابو داود روى ان نعم روى عنه نبي نعم. روى عن حاتم القابي ايضا يكون على كل حال متابعا صحيحا او مذهبا شبهة انا عبدالرحمن ابن الحبيب ابن - [00:47:47](#)

هو عبد الرحمن ابن حبيب المدني المقسومي ضعيف بحفظه. قال حدثنا ابن ابي رباح ان يوسف ابن ماهب وهو المكي ثقة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:48:13](#)

ثلاث جدهن جد وهزلن جد. جدهن جد. وهزلن جد. التلاح والنفاق والرجاء وفي رواية اخرى جاء الطلاق والنكاح اذا اعتق آ ابدأوا او اعتق رقيقه آ مازعا فيكون جاء او يكون قد وقع. نعم - [00:48:31](#)

قال الخطابي رحمه الله اتفق عامة اهل العلم على ان صريح لفظ الطلاق اذا جرى على لسان الانسان البالغ العاقل وانه مؤاخذ به فانه مؤاخذ به هكذا. ولا ينفعه ان يقول كنت لاعبا او عازلا او لم ينوي الطلاق. هكذا قال اتفق عامة اهل العلم. والحديث له طرق - [00:49:12](#)

على كل حال فلا ينبغي للانسان وينبغي ان يعلم الانسان ما يحل له وما يحرم عليه عليه على كل حال ويسبق الكتاب عليه ولو كان عازلا بعض من طلق بنفسه ولم يتكلم به. طلق في نفسه ولم يتكلم به. قال عندنا ابو بكر بن ابي شيبة - [00:49:42](#)

انه قال حدثنا علي بن مبصر وعبد بن سليمان لو حدثنا حميد ابن مسعدة قال حدثنا خالد ابن الحارث خالد ابن حارث العجيمي جميعا ان سعيد ابن ابي عروبة العيد جميعا انا سعيد - [00:50:04](#)

صديق سعيد مدار الحديث انا سعيد بن ابي عروبة وكان قد اختلط باخوته هو لكنه ذكروا ذكر الائمة انه سمع سعيد ابن ابي عروبة قبل اختلاطه. نعم خالد الحارث سمع سعيد ابن ابي عروبة قبل الثلاثين - [00:50:34](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لامتي ما حدثت به انفسها ما لم تعلم ما لم تعمل به او تتكلم به - [00:50:53](#)

كيف تكلم؟ يعني حدثت حديث النفس ما هو قد يكون الانسان وحده غرفة يتكلم ويقول طلقت زوجتي. هل يؤاخذ عليه؟ ام يقال ان حديث مع نفسه هذه مسألة ايضا ينبغي ان يكون بالعتبة والله اعلم. ما لم يخاطب وما لم يسرف ما لم يقاتل الزوجة - [00:51:15](#)

معلم يشهد عليه او لم يوصل الخبر الى احد اخر من وكيل له انه انا بلغي او ابلي اني طلقت فلانا الظاهر انه لو تكلم وحده من غير اسماع احد ولا يقصد اسماع احد. انما مثل ناس قد يتكلمون ويحدثون انفسهم. فهذا من حديث النفس - [00:51:42](#)

فلا يكون مؤاخذة عليه هذا الحديث ادخله المصنف رحمه الله بعض من طلق في نفسه ولم يتكلم ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها واي شيء كان خرج في بالها خرج في خلدته انه يفعل كذا او كذا ولكنه لم يتكلم به احد او لم - [00:52:09](#)

يقم بالعمل ولم يتكلم مع احد. فيكون لا يؤاخذ عليه ان شاء الله. فمنه التلاعب اذا كان جاء في نفسه انه يبلغ زوجته او تكلمت زوجتي ففي هذه الحالة والله اعلم - [00:52:32](#)

لا يقع الطلاق. نعم الا اذا عزم ما تكلم به في خلفته وقاتل بها واشهد عليه على بيته واي عهد فيكون هناك يقع الثناء المجنون شيخنا
اسئلة بارك الله فيكم. اسئلة ارسلت النار اذ من قبل ان شاء الله - [00:52:46](#)

من الذي توفي زوجته اعظم الله اجرهم وغفرة لاهي خالي انس هذا كان قبل يومين في خال انس رحمة الله عليه اهي يا سبحان
الله وان شاء الله نرجو من الله ان يكون رجل قانس صالح لا شك في وتوفيت زوجته اكثر من يمكن والله اعلم خمس عشرة سنة -

[00:53:18](#)

ولاجل البنات وغيري ما تزوج. وكان رجلا صالحا جزاه الله خير. ونجاته كورونا في خلال ستة ايام كله حب قد قضي عليه. نعم. اللهم
اغفر له وارحمه. وامس دفن نعم. امس دفن - [00:54:20](#)

اللهم انك على كل شيء قدير اللهم انك غني بتعذبي. يقول انا صاحب ومحل محل بيع ساعة الوداع رجل مني ساعات للمساجد ودافع
التمن لمسجد ما ولم ياتي ليأخذ الساعة الى يومنا هذا. ويوجد مسجد اخر محتاج الى هذه الساعة. فلن تعطى للمسجد - [00:54:37](#)
مع هذه الساعة مع طول المدة مع العلم انا لا اعرف المسجد ولا اعرف الرجل الذي اشتراها وجزاكم الله خيرا. بارك الله فيك ما دام
استراليا لمسجد وقالوا ان المسجد اذا كان تعطل فيجوز ان يبني مكانه مسجد اخر وكذلك ما دام لم تعرف المسجد الذي - [00:55:04](#)
ولا تعرف الرجل حاولت بعد ذلك يجوز لك ان شاء الله انتقد لمسجد اخر لا الجهة الاخرى والله اعلم مسجدا اخر يكون افضل رجل
طلق لمراته بالحيط حسن الخلاف بين العلماء وتعرفون ان هناك غير واحد من والبدع لا اثر لها - [00:55:26](#)

هو الذي يظهر والله اعلم انها لا تحسب له بحالتين. الحيض يجب عليه ان يراجعك انه لم يحصل شيء. هذا الذي الله اعلم ابن تيمية
رحمه الله ايضا رجح هذه المسألة. نعم - [00:55:51](#)

الخلاف باقي على كل حال بعضهم برواية مسلم انه لما قال سأل احد هل تحسب تفريق الخالة ارايت ان استحمق تعرف عبدالله بن
عمر؟ ارايت اذا استحمق او كذا ما - [00:56:08](#)

انه استحمق ماذا يكون؟ ما دام ركب او ارتكب حماقة فكيف آآ تعد هذه او ما دام نرتكبها ولماذا لا تنسب عليه قد يكون معنى هذا
وذاك على كل الذي يظهر ما دامت في بدعة فلا يكون لها اثر ان شاء الله - [00:56:25](#)

هل يجوز لي ان اوكل اهي في الصلاة لماذا توكل او توكله لتبليغ الان على كل هذا الكتابات وغيرها وغيرها. نعم ويجوز هذا كما
مضى قصة فاطمة بنت قيس انه لما كان خارجا زوجها مع علي رضي الله عنه الى اليمن - [00:56:50](#)
وبعث باخر طلبة ثلاث ثلاث واخر طلقات الثلاث مع بعضهم وارسل وارسل معه ايضا بعض البر. نعم. فيجوز ان شاء الله لكنه يباشر
الانسان هذه الامور بنفسه انما التبليغ لا شك فيه انه يبلغ لكنه يعزم حتى لا يكون ماضي النقود - [00:57:13](#)

هذا خطأ وهذا قد وقد يكون هناك من لا يخاف الله يتكلم على لسانك مثل هذه الامور العظيمة ينبغي ان يباشر الانسان بنفسه لكن
جاز التوحيد اذا كان رجل طلقها ثم غاب عنها اكثر من العدة. ثم رجع للولد فوقع عليها - [00:57:40](#)

هذا لا شك انه يعني ان كان عالما ان كان عالما بحرمة هذا الشيء لانه لا يجوز له ان يجامعها فرع الجد من من عصمتي بعد نهاية
الثلاث قد خرجت من كسوة فانه كانت لقاء واحدة او طلقتان كان له اي - [00:58:05](#)

لكنه وقع عليها هذا لا شك فيه انه يعني آآ يحتاج او يستحق اذا عززه ما العلم اذا كان جاهلا فيعطى لكن القاضي الحاكم اذا رأى
تأثيره فيعزز حتى يكون عبرة وتعلima للاخرين ايضا. لا شك - [00:58:29](#)

انه ارتكب حراما. نعم اذا غاب لكن فرضنا انها حملت من هذا كونوا نكاح الشهداء كما قالوا والولد يكون يعني ينسب اليه ما دام
فعلت زوجته فيكون ينسب اليه الولد فيما يذهب - [00:58:53](#)

بقول العلماء رحمة الله عليهم الائمة. اذا غاب رجل عن زوجته في بلدة من بلدان فهو على تواصل معها وهي تخشى على نفسها الفتن
وهو لا يأتيها الا في خمس سنوات الله اكبر. او اكثر او عندهم اولاد ما نسيتهم - [00:59:13](#)

والله لا شك في ان المرأة تحتاج كما يحتاج الانسان آآ تحصين نفسه فلا يترك الى هذه المدة الطويلة. لكن اذا صبرت وتذكرون
تذكرون ان هناك حديث من النساء الجنة. قال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:59:30](#)

المرأة اذا تأيمنت وبقيت آآ على تربية اولادها ولم تتزوج فهذا لها قضية دخول الجنة فيما اذكره. فاذا كانت هي ان شاء الله بعيدة عن الفتنة وحسنت نفسها فيكون جاز لها جاز لها. لكن ينبغي للناس على كل حال الا يتركوا الى هذه المدة الطويلة. فهو - [00:59:50](#)

بنفسه يجب ان يخاف على نفسه العمد. كذلك المرأة ايضا يخشى عليها فلا بد ان يحصنها ان شاء الله وما جاء فيك وفي بعض الروايات انا في الاوائل لكن في اظن فيه بعض الظرف لكنه حكم رضي الله عنه ان امرأة آآ - [01:00:18](#)

لما كانت تغني المرأة واول من جعل على العسكر وعلى الجنود ان يلجوا الى اهلهم في اربعة اشهر. صار حفصة يا بنية كم تسفر المرأة عن زوجها؟ فقالت يا ابتاه هلا كان غيري؟ قال انه دين الله. الرواية انا اذكر ما بحست - [01:00:41](#)

لكنه يذكر اذا كانت صحيحة ابحتوا عن لا فيكم افيدونا وقال قالت ان لا اكثر من البعض اشهر وعشرة ايام كما قال الله تعالى في العدة كتب الى خبراء الاجناب ان يرسلوا الناس الى ازواجهم بعد اربعة اشهر وعشر. اما اكثر واكثر فهذا لا شك - [01:01:05](#)

موضوع الفتن فينبغي للانسان ان يكون منتظا في هذه الامور الله المستعان والاذان قد تكون عند الله مقبولة لكن بدون عذر الغياب هذا وكان قريب لنا من ابناء عمنا يشغل هنا في في بحرة وكان راقد - [01:01:29](#)

آآ هذا ايش اسمه الثوب الاحمر؟ كان مراقب الكمبيوتر فسألني فكان سبحانه الله بعد كل ستة اشهر يذهب ولو لاسبوع ويأتي لما سألني فكان يذهب ويقابل نفسي للزكرة يحتفظ بها ويذهب ويرجع - [01:01:52](#)

نعم اذا كلف الرجل تحت تأثير السحر وكان تلك الطبقة هي الثالثة ثم بعد العلاج قال ما بلغته اذا كان تحت السحر بالفعل ليس الادعاء وليس كذا. والناس شهداء الله في ارضه لابد ان يعرفوا. يعرفوا انهم مسحور وفي هذا الاعلى - [01:02:15](#)

لا اولى ولا الثانية اذا كان اية القدم تلقى لكن اذا كان قبل السحر طلق طلقين والثالثة وهو مسحور بالفعل وهذا لا يعتبر طلاقا ان شاء الله اعتداد السحابة في بيت ام مكتوم. كيف اهو ليس محرما فيصح ان يكون هناك خلوة قوية - [01:02:36](#)

وقد تحصل القنوات هو التوجيه. عندي اشكال والله اعلم انها تعرفون ان مجتمع المدينة كان اسلحة لا شك فيه. والنبي صلى الله عليه وسلم ارق الحال. وربما بيت ام مكتوم كان بحيث تغلق على نفسها هي. ولكن اذا اختلطت مع - [01:03:02](#)

عليها مع اهله فربما قضوا ثيابها فلا يراها وهامة هذا هو المفترض في في هذا الحكم النبوي ان شاء الله ويكون اذا كانت الان امرأة نزلت في بيت احد وعندها غرفة خاصة ولا تتعرض للاخرين فيجوز لها - [01:03:26](#)

ان شاء الله مع زوجتي واهلي. اه الشخص الشخص هذا يمكن وقد افتي الامام مالك رحمه الله المرأة يجب عليها ان تحج ما رفقة صالحة من النساء فالأ هذا والله اعلم يعتبر هذا - [01:03:48](#)

النبي صلى الله عليه وسلم اعرف بحال الناس ولذلك صلى الله عليه وسلم اذن وهو غير محرم لا شك ينام وقيل انه كان ابن عمها وابن عمها ايضا لا يكن معها - [01:04:07](#)

مخرج يا فضيلة الشيخ سؤال محرج ولكن الله من حادثه اه ايش حادث باعنا؟ فهل يجوز لي ان اداعب الزوج؟ بعنتك اليقين. نعم بعين اصيب بعينة اصبح عينا اصبح عينا - [01:04:23](#)

اصبت بحادث بعنة. اه يعني لا يقدر ان يجامع المرأة وهل يجوز لي ان ذاعب الزوجة باي طريق ان اطلقها المسألة ترجع الى آآ الى اختيار الزوجة في هذه العلة سيدة الطلاق فيطلقها قطعاً ولا يمسكها اذا - [01:04:47](#)

والطلاق ليس عيدا لان النقص والخلل في الزوج واذا صبرت والله سبحانه الله الناس صالحون والناس نساء صالحات ولعلكم لعلي ذكرت لبعض الاخوان ان اه شخص جاء من بعض البلاد الاسلامية - [01:05:14](#)

ورجل يبدو عليه الصلاة وهو ان العربية فقال اصبت بحادث وما اقدر ان اجامع لكن زوجتي لا تريد ان تفارقني الا انها تقول شوفوا هكذا الا انها تقول انا اريد ان تداعب في فرجي باصبعي - [01:05:35](#)

هل يجوز لك ولد؟ بل يجب عليك بل يجب عليك بهذه الحالة لان هذا والذين لخروجهم حافظون فجاز لك ان يعني تداعب باصبعك عن ذلك تشبع او لا تصبر. فهذا يدل انها لا تريد ان قلت لها تطلقك وتذهبي قالت لها عندي اولاد وكذا وكذا - [01:05:54](#)

انا ما اريد الا انها تريد مني هذا. فسألني هذا في الحرم. فان شاء الله نقول وهو قد يكون واجبا ان شاء الله. نعم. ولا يجعل تجعل

فرصة للمرأة هناك اشياء اخرى التي هي على كل هذه الامور - [01:06:17](#)

العمرة بنت الجوانب تعد من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم وان لم يكن دخل بها. العلماء تكلموا قالوا لا تعد من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم لانها كانت - [01:06:37](#)

وعلى كل حال فذكروا انها لا تعد من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم. هل تعاملتهم او معاملة امهات المؤمنين بعد الصلاة؟ لا ابدا مساجد مكة لا تأخذ حب المسجد الحرام من ارادة العزيز مسجد الكعبة - [01:06:50](#)

آآ انا الذي ظهر لي على كل حال انه ان شاء الله كل مسجد كل حدود للحرم فيه مضاعفة اجر مضاعفة الصلاة ولكن نقول النوافل ان شاء الله تكون قد يكون آآ في اوديان - [01:07:07](#)

وهناك حديث ايضا النوافل في الوادي قد تكون اكثر اجرا من المساجد. فاذا كانت النافلة في الوادي من اودية الحرم داخل حدود العرب ويكون اجرها لا يقل عن في داخل المسجد الحرام. اما الفرائض - [01:07:28](#)

خلاص التاريخ يدل على ان اعظم جماعة تحصل في المسجد الحرام للفرائض فلا تساوي صلاتك الفريضة في حدود الحرم اجري اه مسجد الحرام الا ان هذا مائة صلوات. وصلاة الفجر صلاة الجماعة تظهر صلاة الفجر بخمس - [01:07:48](#)

عشرين درجة وكلما زاد هو وافضل ونقول يعني ان شاء الله البضاعة حاصلة في اي مسجد من مساجد مكة في حدود الحرم اذا صليت ان شاء الله هذا الذي ذكر كتابه المسجد الحرام - [01:08:13](#)

انظروا الى غير هذا وهناك فتوى غير هذا عند العلماء رحمة الله عليهم يا شيخ بارك الله فيك رجل الحلقة يمين من اجل بين رجل سوف يطلق كان سوف يتطلق امرأته انها - [01:08:29](#)

انها زوجها رجل لا يعرف عنه الا كل خير. علما ان الرجل كان يرأسل بعض النساء. فهل على الرجل شيء حلق يمين من اجل اصلاح بين رجل كان سوف يطلق امرأته - [01:08:45](#)

حلف على ماذا؟ انها زوجها انه زوجها رجل لا يعرف عنه. ان زوجها رجل لا اعترف له الا كل خير علما ان الرجل الذي شهد له كل خير كان يرأسل بعض النساء - [01:09:05](#)

يجوز له ان يقني ان شاء الله ويوري انه لا اعرف الا انه كل خير. اذا كان يرأسل بعض النساء وشهد بعد توبته انه ما اعرف عنه الا كل خير. وان شاء الله حلفه لا يكون لا يكون يعني كذبا - [01:09:25](#)

كما يكون برا في هربي وبارا باردي وصلى الله على خير خلقه محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. بارك الله فيكم غدا تعذرونا ربما اذهب الى جدة متأخر جدا السادسة وجزاكم الله خير والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته. اعانكم الله وعليكم السلام - [01:09:45](#)